رب يسر بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله مستحق لذاته وصفاته وبعد انا لدينه واكرمنا باخر الرسل و
اجل الكتب واكرم الشرايع بيانا وبين في كتابه الاحكام وفرق بين
الحلال والحرام وانزل عليه المجمل والمفصل والمطلق والمقيد والخاص
والعام واكرم بعلم كتبه من يشاء من عباده ليهلك من هلك عن بينة
ويحيى من حي عن بينة وان الله سميع عليم وصلى الله على سيدنا محمد
واله وسلم قال قاضي الاسلام ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن علي الاسعردي
رضي الله عنه وعن اسلافه اعلم ان من اراد ان يتكلم في معاني كتا
ب الله بعد ان يعرفها فيجب ان يعرف الناسخ والمنسوخ اقتداءً
بالسلف الصالح رضي الله عنهم اجمعين لانه اذا تكلم في التفسير
بغير ان فلا بد له ان يعرف الناسخ المنسوخ لانه اذا لم يعرف الناسخ
والمنسوخ ربما يحكم بوجوب شيء ويكون ذلك الشيء منسوخا
او يحرم شيء ويكون الشيء ناسخا واجمعوا على ان الاستدلال

بالمنسوخ لا يجوز

ليا فنوبذلك من اهل مكة والكفار ثم ان النبي ﷺ قعد فقال لقوم
الذين اتصلوا باهل مكة ودخلوا في عهدكم قال فسيروا فقا
تلوهم فان عهدنا مع كفار مكة وليس معه اولئك القوم فا
نزل الله تعالى الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق
الآية واخبرهم انهم اذا كانوا في عهد اهل مكة لزمه مراعات
عهدهم ولا يحل له قتالهم فبقي الامر كذلك الى ان نزل قوله تعالى
برءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين
فابطل الله تعالى بحكم هذه الآية عهد رسوله ﷺ مع اهل مكة عشر
سنين واخره منسوخا باربعة اشهر فلم يجد بعد نزول هذه الآية
للمسلمين ان يعاهدوا الكفار اكثر من اربعة اشهر الا ان
يجعل المسلمين ضعفا ويكون للكافرين قوة فيباح حينئذ
اكثر من ذلك ثم حكم قوله تعالى فما جعل الله لكم عليهم سبيلا منسوخ
فاقتلوا المشركين والحكم الثالث عشر في قوله تعالى ومن يقتل
مؤمنا متعمدا

السورة منسوخ بآية السيف كقوله تعالى فاقتلوا المشركين
وفي الخمسة الباقية لا ناسخ ولا منسوخ فقط
تمت تمام شد هذه النسخة الميمونة المباركة
المسمى بالناسخ والمنسوخ از دولت خط فقير حقير اضعف
من عباد الله غلام يوسف ولد قاضي همايون ساكن
قلعه بهرام شاه علقه بنو على الخصوص در حد جندو
خيل بتاريخ سيزدهم ماه ربيع الاول بروز پنج شنبه
در وقت نيم روز در مسجد خود بقلعه بهرام شاه
در سنه ١٢٧٥ تحرير يافت سنه ١٢٧٥